

# آليات التمويل الإسلامي وصيغ الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تمويل مشاريع البنية التحتية في ليبيا: دراسة وصفية تحليلية

إعداد:

د. مفتاح إبراهيم مفتاح حمد

أستاذ مساعد بقسم التمويل والمصارف كلية الاقتصاد- جامعة بنغازي

القبول: 15.2.2026

الاستلام: 2.1.2026

## المستخلص:

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل آليات التمويل الإسلامي وصيغ الشراكة بين القطاعين العام والخاص ودورها في تمويل مشاريع البنية التحتية في ليبيا، في ظل تزايد احتياجات الإعمار وتراجع القدرة التمويلية للموازنة العامة للدولة. وتعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل الأدبيات الاقتصادية والشرعية، واستعراض التجارب الدولية، وتحليل البيانات الاقتصادية والتشريعية ذات الصلة بالحالة الليبية. وتبين الدراسة أن أدوات التمويل الإسلامي، وأهمها الصكوك الإسلامية وصيغ المشاركة والاستصناع، تمتلك قدرة عالية على تعبئة السيولة المحلية وتوجيهها نحو تمويل مشاريع البنية التحتية، وتمثل خياراً تمويلياً ملائماً لدعم التنمية المستدامة في ليبيا وتقليل الاعتماد على التمويل الحكومي المباشر، وخاصة عند تكاملها مع نماذج الشراكة بين القطاعين العام والخاص مثل (BOT-BOOT)، كما تشير النتائج إلى أن نجاح توظيف هذه الآليات في ليبيا يتطلب تهيئة بيئة تشريعية ومؤسسية واضحة، وتعزيز دور السوق المالية الإسلامية، وتحديد أولويات استثمارية قابلة للتنفيذ.

**الكلمات المفتاحية:** البنية التحتية، الصكوك الإسلامية، الاقتصاد الليبي.

## Abstract:

This study aims to analyze Islamic financing mechanisms and public-private partnership (PPP) models and their role in financing infrastructure projects in Libya, in light of the growing reconstruction needs and the declining financing capacity of the public budget. The study adopts a descriptive-analytical approach by reviewing economic and Shariah literature, examining international experiences, and analyzing economic and legal data relevant to the Libyan context. The findings show that Islamic financing instruments-particularly sukuk, partnership contracts, and istisna'-have strong potential to mobilize domestic liquidity and channel it toward infrastructure financing. These instruments represent a suitable financing option to support sustainable development in Libya and reduce reliance on direct government funding, especially when integrated with PPP models such as BOT and BOOT. The study also concludes that successful implementation requires a clear legal and institutional framework, strengthening the Islamic capital market, and

identifying feasible investment priorities.

**Keywords:** Infrastructure; Islamic Sukuk; Libyan Economy.

### 1. المقدمة:

تعد مشاريع البنية التحتية من الركائز الأساسية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، لما لها من دور محوري في تحسين مستوى الخدمات العامة، وتعزيز النشاط الاقتصادي، وجذب الاستثمارات، وخلق فرص العمل. غير أن تمويل هذه المشاريع يواجه تحديات متزايدة، خاصة في الدول النامية التي تعاني من ضغوط مالية وقيود على الموازنات العامة، الأمر الذي دفع العديد من الدول إلى البحث عن بدائل تمويلية مبتكرة وأكثر استدامة، حيث يقدر المركز العالمي للبنية التحتية التابع لمجموعة العشرين (G20) أن العالم يحتاج إلى تمويلات تتراوح بين 94 و 106 تريليون دولار بحلول عام 2040، وهذه الأرقام تعكس الحاجة للتمويل وأن هناك فجوات تمويلية كبيرة لازالت تواجه هذه المشاريع الهامة<sup>(1)</sup>.

وقد برزت صيغ الشراكة بين القطاعين العام والخاص (Public-Private Partnership - PPP) كآلية فعالة لتخفيف العبء المالي عن الحكومات وتحسين كفاءة تنفيذ وتشغيل مشاريع البنية التحتية. وفي الوقت ذاته، شهد التمويل الإسلامي توسعا ملحوظا على المستوى العالمي، باعتباره نظاما ماليا قائما على مبادئ المشاركة وتقاسم المخاطر وربط التمويل بالأنشطة الحقيقية، مما يجعله ملائما لتمويل المشاريع التنموية طويلة الأجل

أما في الحالة الليبية، فإن الاقتصاد الوطني يواجه تحديات هيكلية تتمثل في الاعتماد المفرط على الإيرادات النفطية التي تمثل 97% من الصادرات، و90% من الإيرادات السنوية وحوالي 68% من الدخل القومي (GDP)<sup>(2)</sup>، وتذبذب الإنفاق العام، حيث تندرج فيه مشاريع البنية التحتية تحت الباب الثالث من أبواب الموازنة العامة للدولة، والتي قيمتها في المتوسط في حدود 17 مليار دينار ليبي بنسبة 15% من إجمالي قيمة بنود الموازنة والتي بمتوسط قيمة يبلغ 115 مليار دينار ليبي للأعوام من 2021 حتى 2024م، كما هو موضح في الجدول والشكل التاليين

(1) mckinsey, (2025), The infrastructure moment, Report: September 9, 2025

<https://www.mckinsey.com/industries/infrastructure/our-insights/the-infrastructure-moment>

(2) Africa development bank group (2024), Libyan economic outlook.


[www.afdb.org/en/countries/northafrica/Libya/Libya-economic](http://www.afdb.org/en/countries/northafrica/Libya/Libya-economic)

## جدول رقم (1) الإنفاق الفعلي

البيان	السنة 2021	السنة 2022	السنة 2023	السنة 2024		المتوسط	
				نسبة البند	المبلغ	نسبة البند	المبلغ
المرتبات ومافي حكمها	39%	37%	48%	55%	51.9	45%	51.9
نفقات التسييرية	9%	7%	7%	6%	8.4	7%	8.4
النفقات الرأسمالية	20%	14%	10%	18%	17.2	15%	17.2
نفقات الدعم	24%	16%	16%	13%	19.2	17%	19.2
ترتيبات مالية إستثنائية	8%	27%	20%	8%	18.8	16%	18.8
المجموع	100%	100%	100%	100%	115.6	100%	115.6

المصدر: إعداد الباحث، بناءً على النشرة الاقتصادية الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي لسنة 2024م<sup>(3)</sup>

## الشكل رقم (1) نسب الإنفاق الفعلي



(3) مصرف ليبيا المركزي، (2025)، النشرة الاقتصادية. طرابلس، المجلد 65، الربع الثالث، ص 66-67.

وارتفاع المعروض النقدي، مقابل محدودية توظيف هذه السيولة في مشاريع إنتاجية وتنموية، والذي تجاوز قيمته 158 مليار دينار ليبي حتى 2024م، مما قد يؤثر بشكل مباشر وإيجابي في المشاركة في مشاريع التنمية في الدولة، كما هو في الجدول التالي

الجدول رقم (2) عرض النقود

المجموع الكلي	شبه النقود			النقود			السنة
	المجموع	ودائع ادخارية	ودائع لأجل	المجموع	ودائع تحت الطلب	عملة لدى الجمهور	
100,618.30	3,282.90	315.1	2,967.80	97,335.40	65,535.60	31,799.80	2021
110,338.90	3,099.70	310.4	2,789.30	107,239.20	75,885.80	31,353.40	2022
141,400.20	3,405.40	282.6	3,122.80	137,994.80	94,840.70	43,154.10	2023
158,107.80	2,257.80	275.5	1,982.30	155,850.00	106,966.60	48,883.40	2024
127,616.30	3,011.45	295.90	2,715.55	124,604.85	85,807.18	38,797.68	المتوسط

المصدر: إعداد الباحث، بناءً على النشرة الاقتصادية الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي لسنة 2024م<sup>(4)</sup>

كما تعتمد مشاريع البنية التحتية في ليبيا بدرجة كبيرة على التمويل الحكومي المباشر، وهو ما يفرض ضغوطاً متزايدة على الموازنة العامة، ويحد من القدرة على تنفيذ المشاريع بالكفاءة والجودة المطلوبة

وعلى الرغم من توفر تشريعات تتعلق بالتمويل الإسلامي، إلى جانب الاهتمام المتزايد بعقود الشراكة الاستثمارية، إلا أن توظيف هذه الآليات في تمويل مشاريع البنية التحتية لا يزال محدوداً، وتحيط به جملة من المعوقات التشريعية والمؤسسية. ومن هنا تبرز الحاجة إلى دراسة وصفية تحليلية تسعى إلى بيان آليات التمويل الإسلامي وصيغ الشراكة الاستثمارية القابلة للتطبيق في تمويل مشاريع البنية التحتية في ليبيا، واستكشاف مقومات نجاحها والتحديات التي تواجهها

2. مشكلة الدراسة:

على الرغم من تزايد الاهتمام العالمي باستخدام أدوات التمويل الإسلامي وصيغ الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تمويل مشاريع البنية التحتية، إلا أن الدراسات التي تناولت إمكانية توظيف هذه الآليات في البيئة الليبية لا تزال محدودة، ولا تعكس بشكل كاف خصوصية البيئة الاقتصادية والتشريعية في ليبيا. كما يلاحظ استمرار الاعتماد على التمويل الحكومي المباشر في تنفيذ مشاريع البنية التحتية، في ظل ارتفاع السيولة المحلية غير المستثمرة. وعليه، تتمحور مشكلة الدراسة حول التساؤل الرئيس التالي

ما مدى إمكانية توظيف آليات التمويل الإسلامي وصيغ الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تمويل مشاريع البنية التحتية في ليبيا؟ وللإجابة على هذا السؤال الرئيس للدراسة انبثقت الأسئلة الفرعية التالية:

(4) المرجع السابق، ص30.

1. ما أبرز صيغ الشراكة بين القطاعين العام والخاص الملائمة لتمويل مشاريع البنية التحتية؟
2. ما أدوات التمويل الإسلامي القابلة للتطبيق في تمويل مشاريع البنية التحتية في ليبيا؟
3. ما المقومات والمعوقات التي تواجه توظيف التمويل الإسلامي وصيغ الشراكة في هذا المجال؟
3. أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف العلمية والتطبيقية، تتمثل فيما يلي

- 3.1 تحليل صيغ الشراكة بين القطاعين العام والخاص (PPP) الملائمة لتمويل مشاريع البنية التحتية من منظور اقتصادي ومؤسسي.
- 3.2 استعراض أدوات التمويل الإسلامي القابلة للتوظيف في تمويل مشاريع البنية التحتية، مع بيان خصائصها ومجالات استخدامها.
- 3.3 توصيف واقع تمويل مشاريع البنية التحتية في ليبيا في ظل الاعتماد على التمويل الحكومي المباشر.
- 3.4 تحديد المقومات الاقتصادية والتشريعية الداعمة لتوظيف التمويل الإسلامي وصيغ الشراكة في ليبيا.
- 3.5 رصد المعوقات والتحديات التي تحد من تطبيق هذه الآليات في البيئة الليبية.
- 3.6 تقديم رؤية تحليلية تسهم في دعم صناع القرار لتبني بدائل تمويلية مستدامة لمشاريع البنية التحتية.

#### 4. أهمية الدراسة:

- أولاً- الأهمية العلمية: تنبع الأهمية العلمية للدراسة من كونها:
- تسهم في إثراء الأدبيات المتعلقة بتمويل مشاريع البنية التحتية باستخدام أدوات التمويل الإسلامي.
  - تربط بين التمويل الإسلامي وصيغ الشراكة الاستثمارية (PPP) في إطار تحليلي موحد.
  - تقدم دراسة وصفية تحليلية للحالة الليبية، وهي من البيانات التي لم تحظ بدراسة كافية في هذا المجال.
- ثانياً- الأهمية التطبيقية: تأتي الأهمية التطبيقية للدراسة في:
- مساعدة صناع القرار على استكشاف بدائل تمويلية غير تقليدية.
  - دعم السياسات العامة الرامية إلى تخفيف الضغط على الموازنة العامة.
  - توجيه السيولة المحلية غير المستثمرة نحو مشاريع تنموية حقيقية.
  - الاستفادة من التجارب الدولية الناجحة في مجال الشراكة والتمويل الإسلامي.

#### 5. الدراسات السابقة:

تتوفر عديد الأبحاث والدراسات التي تناولت الجوانب المتعلقة بموضوع الدراسة،

نذكر منها ما يلي

- 1.1 دراسة (بلفوضيل، 2022)<sup>(5)</sup>: بعنوان «دور عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تحقيق التنمية المستدامة». هدفت هذه الدراسة إلى بيان دور عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تحقيق التنمية المستدامة، فبينت أن عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص تعد أحد أبرز الوسائل المستحدثة والخيارات الاستراتيجية، التي تبنتها العديد من الدول لتحقيق التنمية المستدامة، وأن الجزائر كغيرها من الدول استعملت نمط الشراكة لإنجاز عدة مشاريع تنموية. كما بينت أنه من أجل جعل عقود الشراكة هذه أكثر نجاعة ينبغي توفير عدة شروط منها ضرورة إصدار إطار تشريعي لتنظيم مشاركة القطاع الخاص في تمويل وإقامة وتشغيل مشاريع البنية التحتية لبلوغ أهداف التنمية المستدامة؛ وإنشاء جهاز متخصص على المستوى المركزي تكون له مهام متابعة ومراقبة عقود الشراكة، وقبل ذلك فإن توضيح وتوحيد الرؤية الاستراتيجية للدولة في هذا المجال تعد أكثر من ضرورية للدفع بمشاركة القطاع الخاص في عملية التمويل.
- 1.2 دراسة (يوسف، 2020)<sup>(6)</sup>: بعنوان «التمويل الإسلامي ومساهمته في تمويل مشروعات البنية التحتية دراسة حالة: المملكة العربية السعودية»، وهدفت الدراسة إلى التعرف على مدى مساهمة التمويل الإسلامي باعتباره أحد مصادر التمويل في تمويل مشروعات البنية التحتية، وقد أظهرت نتائج الدراسة أن البنية التحتية تعتبر من أهم مقومات تعزيز الحياة الاقتصادية، وأن التمويل الإسلامي يعتبر مصدرا هاما وأسلوب مناسباً لتمويل مشروعات البنية التحتية، وأن تجربة السعودية في استخدام التمويل الإسلامي كأداة لتمويل مشاريع البنية التحتية أكدت نجاح هذا النوع من التمويل من خلال مساهمته الفعالة في تمويل عدد من مشروعات البنية التحتية، وقد أوصت الدراسة بمجموعة من التوصيات أهمها: يجب على جميع الدول وخاصة الدول النامية الاستفادة من تجارب الدول الأخرى في تفعيل التمويل الإسلامي كبديل لتمويل مشاريع البنية التحتية.
- 1.3 دراسة (إسماعيل و محمد، 2019)<sup>(7)</sup>: بعنوان «الشراكة بين القطاع العام والخاص كآلية لتحقيق التنمية- تجارب دولية رائدة»، وهدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على أهمية مشاركة القطاع الخاص للقطاع العام، وهذا بقصد إيجاد وتطوير مشروعات البنية التحتية، وتقديم أكبر قدر ممكن من الخدمات العامة لفائدة المجتمع، كما هدفت الدراسة إلى إعطاء بعض التجارب الدولية لمجموعة من الدول منها التجربة الفرنسية، والكندية، والتجربة التركية بالإضافة إلى تجربة الإمارات العربية المتحدة، والتي نجحت في تحقيق شراكة بين القطاع العام والخاص مما انعكس على الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وساهم في جلب العديد من الاستثمارات المحلية والأجنبية.

(5) بلفوضيل، حسين، (2022)، دور عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تحقيق التنمية المستدامة، مجلة الاستثمار والتنمية، جامعة وهران، الجزائر، المجلد 1، العدد 2.  
(6) يوسف، رفعت فحفي، (2020)، التمويل الإسلامي ومساهمته في تمويل مشروعات البنية التحتية دراسة حالة: المملكة العربية السعودية، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية، السعودية، العدد 3.  
(7) إسماعيل، قشام و محمد، شقراني، (2019)، الشراكة بين القطاع العام والخاص كآلية لتحقيق التنمية- تجارب دولية رائدة، مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات، المجلد 4، العدد 6.

ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة:

تتميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة في عدة جوانب علمية ومنهجية. فعلى الرغم من أن بعض الدراسات تناولت عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص كألية لتحقيق التنمية المستدامة، في حين ركزت دراسات أخرى على دور التمويل الإسلامي في تمويل مشاريع البنية التحتية، إلا أن هذه الدراسات تناولت الموضوعين بصورة منفصلة، ولم تعالج التكامل بين أدوات التمويل الإسلامي وصيغ الشراكة بين القطاعين العام والخاص ضمن إطار تحليلي واحد. كما أن أغلب الدراسات السابقة اعتمدت على تجارب دولية أو حالات دراسية في دول مستقرة مالياً وتشريعياً، في حين تأتي هذه الدراسة لتتناول الحالة الليبية التي تتسم بخصوصية اقتصادية ومؤسسية، تتمثل في محدودية الموارد العامة، وتحديات الإطار التشريعي، وضعف قنوات التمويل طويل الأجل. وعليه تسعى هذه الدراسة إلى سد هذه الفجوة من خلال تحليل إمكانية توظيف أدوات التمويل الإسلامي، ولا سيما الصكوك الإسلامية وصيغ المشاركة والاستصناع، في إطار عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص لتمويل مشاريع البنية التحتية في ليبيا. وتكمن الإضافة العلمية لهذه الدراسة في تقديم رؤية تحليلية تطبيقية موجهة لصناع القرار، توضح الشروط المؤسسية والتشريعية اللازمة لنجاح هذا النموذج التمويلي، وتبين دوره في تخفيف العبء عن الموازنة العامة، وتعزيز الاستدامة المالية، بما يجعلها دراسة تجمع بين البعد النظري والتحليل التطبيقي في اقتصادي ناشئ مثل الاقتصاد الليبي

#### 6. منهجية الدراسة:

أولاً- منهج الدراسة: اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، لملاءمته لطبيعة الموضوع، حيث تم استخدامه في

- وصف واقع تمويل مشاريع البنية التحتية في ليبيا.
- تحليل صيغ الشراكة بين القطاعين العام والخاص.
- تحليل أدوات التمويل الإسلامي من حيث المفهوم والخصائص وإمكانية التطبيق.
- ثانياً- أدوات جمع البيانات: تم الاعتماد على:
  - المصادر الثانوية المتمثلة في الكتب، والدراسات السابقة، والمقالات العلمية المحكمة.
  - التقارير الاقتصادية الرسمية الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي والمؤسسات الدولية.
  - النصوص القانونية والتشريعية المنظمة للتمويل الإسلامي والصكوك والشراكات الاستثمارية في ليبيا.
- ثالثاً- حدود الدراسة:
  - الحدود الموضوعية: آليات التمويل الإسلامي وصيغ الشراكة في تمويل مشاريع البنية التحتية.
  - الحدود المكانية: الاقتصاد الليبي.
  - الحدود الزمنية: البيانات المتاحة خلال الفترة (2021-2024).

## 7. هيكل الدراسة:

- تتكون الدراسة من مقدمة وثلاثة محاور رئيسية، وخاتمة، وذلك على النحو الآتي:
- المحور الأول: صيغ الشراكة بين القطاعين العام والخاص وتمويل مشاريع البنية التحتية.
- المحور الثاني: أدوات التمويل الإسلامي ودورها في تمويل مشاريع البنية التحتية.
- المحور الثالث: مقومات ومعوقات توظيف التمويل الإسلامي وصيغ الشراكة في ليبيا.
- الخاتمة: النتائج والتوصيات.

## المحور الأول: صيغ الشراكة بين القطاعين العام والخاص وتمويل مشاريع البنية التحتية

## 1. مفهوم الشراكة بين القطاعين العام والخاص (PPP):

تعرف الشراكة بين القطاعين العام والخاص (Public-Private Partnership PPP -) بأنها إطار تعاقدى طويل الأجل تتقاسم بموجبه الجهة العامة والقطاع الخاص مسؤوليات تمويل وتنفيذ وتشغيل مشاريع البنية التحتية، بما يحقق توزيعاً أكثر كفاءة للمخاطر ويحسن من جودة الخدمات العامة. وتقوم هذه الصيغة على مبدأ الاستفادة من الكفاءة التشغيلية والتمويلية للقطاع الخاص مقابل التزام الدولة بتوفير البيئة القانونية والتنظيمية الملائمة.<sup>(8)</sup>

ولا تقتصر الشراكة على كونها أداة تمويل فحسب، بل تمثل نموذجاً مؤسسياً يهدف إلى تعزيز كفاءة إدارة المشاريع، وتقليل العبء المالي عن الموازنة العامة، وتسريع إنجاز المشاريع الاستراتيجية

## 2. خصائص عقود الاستثمار والشراكة، وفق الآتي:

1. الدولة أو أحد الأشخاص المعنوية التابعة لها تكون طرفاً في هذا العقد. وعلي ذلك لا تعتبر العقود التي تبرم بين الجهات الخاصة أو الأفراد التابعين لأكثر من دولة من عقود الاستثمار.
2. الطرف الثاني في العقد يتعين أن يكون محلياً أو أجنبياً، دولة كانت أو شخصاً، طبيعيين كانوا أو معنويين.
3. محل العقد يجب أن يكون مرفقاً عاماً سواء بمفهومه الشكلي تبعية المرفق للإدارة ممثلة في الدولة أو أحد أجهزتها العامة أو بمفهومه العضوي وهو تحقيق المصلحة العامة من وراء هذا المرفق.
4. الهدف من العقد هو إنشاء أو صيانة أو إدارة المرفق العامة وكذلك توريد السلع والخدمات والتكنولوجيا الحديثة لهذه المرافق.
5. تخضع عقود الاستثمار في إبرامها لنظام التفاوض والاتفاق المباشر بين الدولة والمستثمر المحلي أو الأجنبي، وذلك خروجاً عن القواعد العامة في إبرام العقود الإدارية (كالمناقصات والتكليف المباشر).

(8) لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري (2020)، أحكام الأونسيرتال التشريعية النموذجية بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص، الأمم المتحدة، فيينا

### 3. أهمية الشراكة بين القطاع العام والخاص:

تكمن أهمية الشراكة بين القطاع العام والخاص في أنها أداة لتلبية الاحتياجات المتزايدة لخدمات البنية التحتية، فعند إعداد وتصميم هذه الشراكات بشكل شفاف وتنفيذها بكل كفاءة ومهنية في بيئة تنظيمية متوازنة، يمكن لها أن تحقق المزيد من الكفاءة والاستدامة لتوفير الخدمات العامة مثل التعليم والصحة والاتصالات والنقل والطاقة وغيرها، ويمكن أن تظهر الشراكة بين القطاع العام والخاص في<sup>(9)</sup>:

1. إتاحة فرص عمل جديدة، مما يؤدي لتحسين الوضع الاقتصادي.
2. تعزيز دور القطاع الخاص، مما يسهم في تحقيق معدلات نمو مرتفعة.
3. مشاركة الحكومة في تمويل مشاريع البنية التحتية، مما يخفف الأعباء التمويلية الحكومية.
4. جذب استثمارات من القطاع الخاص، مما يؤدي إلى تحسين الخدمات المقدمة من الحكومة.
5. تسمح الشراكة بتوزيع أفضل للمخاطر بين الجهات العامة والخاصة، وبالتالي تخفيف المخاطر المرتبطة بالخدمات الحكومية.
4. أهداف الشراكة بين القطاع العام والخاص:

تهدف الشراكة بين القطاعين العام والخاص إلى تحقيق عدة أهداف، أهمها<sup>(10)</sup>:

- 4.1 المساهمة في تغيير نشاط الحكومة من تشغيل البنية التحتية الأساسية والمرافق والخدمات العامة، وبذلك تستطيع بدلاً من ذلك:
  - التركيز على وضع السياسات لقطاع البنية الأساسية.
  - التركيز على وضع الأولويات لأهداف ومشروعات البنية الأساسية.
  - التركيز على مراقبة مقدمي الخدمات وتنظيم الخدمة.
- 4.2 المساهمة في إدخال الإدارة الكفؤة والكفاءات الإدارية التي يجب أن تكون لدى القطاع الخاص إلى مجالات الخدمات العامة المتنوعة، وإشراكه في تحمل المخاطر.
- 4.3 تحقيق أفضل قيمة نقدية مقابل الخدمات المقدمة.
- 4.4 بحسب طبيعة الأموال وأهداف المستثمرين فإن تنفيذ مشروعات الاستثمار يجب أن يكون في الوقت المحدد وبالميزانية المحددة.
- 4.5 الصيانة الدورية والفعالة للأصول المستثمرة التي تضمن استمرارية المشروع وتحقيق أهداف المستثمر.
- 4.6 التطور المستمر وإدخال الابتكارات على تصاميم وأصول المشروع.
- 4.7 نقل المخاطر إلى القطاع الخاص التي يمكن إدارتها بشكل أفضل (التصميم، الإنشاء، التمويل، والصيانة، وغيرها..) بعيداً عن الموارد الحكومية المحدودة.

(9) الفهيوبي، ليث عبدالله و الوادي، بلال محمود، (2012)، الشراكة بين مشاريع القطاعين العام والخاص- الاطار النظري والتطبيقي، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن  
 (10) إسماعيل، قشام و محمد، شقراني، (2019)، الشراكة بين القطاع العام والخاص كآلية لتحقيق التنمية- تجارب دولية رائدة، مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات، المجلد 4، العدد 6.

## 5. دوافع تبني صيغ الشراكة في تمويل البنية التحتية:

تزايد الاعتماد على صيغ الشراكة في تمويل مشاريع البنية التحتية نتيجة عدة عوامل، أبرزها:<sup>(11)</sup>

- محدودية الموارد المالية الحكومية وارتفاع عجز الموازنات.
  - ارتفاع تكاليف مشاريع البنية التحتية وطبيعتها طويلة الأجل.
  - الحاجة إلى تحسين كفاءة التنفيذ والتشغيل.
  - نقل جزء من المخاطر المالية والتشغيلية إلى القطاع الخاص.
- وتعد هذه الدوافع أكثر وضوحاً في الاقتصادات الريعية أو التي تمر بمرحلة إعادة إعمار، كما هو الحال في ليبيا

## 6. نماذج الشراكة في مشاريع البنية التحتية:

تتنوع صيغ الشراكة بين القطاعين العام والخاص وفق درجة مشاركة القطاع الخاص، ومن أبرزها:<sup>(12)</sup>

6.1 نموذج البناء والتشغيل ثم التحويل (BOT): يتولى القطاع الخاص تمويل وبناء المشروع وتشغيله لفترة زمنية محددة، ثم يعاد المشروع إلى الدولة.

6.2 نموذج البناء والتملك والتشغيل ثم التحويل (BOOT): يمنح القطاع الخاص حق التملك المؤقت للمشروع، مع التزامه بنقل ملكيته إلى الدولة بعد انتهاء فترة الامتياز.

6.3 نموذج البناء والتشغيل (BOO): يتولى القطاع الخاص التمويل والتشغيل مع استمرار ملكيته للمشروع.

وتعد هذه النماذج أكثر ملاءمة لمشاريع الطاقة، والمياه، والطرق، والموانئ.

## 7. مميزات طرح المشروعات بعقود الشراكة والاستثمار:

من مميزات عقود الشراكة والاستثمار التي تعد دافعاً لطرح المشروعات بعقودها المختلفة مايلي:<sup>(13)</sup>

7.1 نقل عبء التمويل ومخاطر التشغيل التجاري للمشروعات الضخمة إلى القطاع الخاص المؤهل لذلك.

7.2 أنه البديل الذي يحفظ هبة الدولة من الاقتراض محلياً أو خارجياً؛ لإنشاء المشاريع الحيوية من البنى التحتية والمرافق العامة، وذلك دون تحميل الموازنة العامة للدولة أعباء مالية مباشرة.

3.7 التنمية السريعة للمشروعات الأساسية التي لا تجد التمويل اللازم.

7.4 يحقق كفاءة التشغيل وتقديم الخدمات بالجودة المطلوبة، لما يتمتع به القطاع الخاص (عادة) من خبرة فنية وإدارية تفوق القطاع العام.

7.5 لا يتم التعاقد على المشاريع إلا بعد إعداد دراسات الجدوى الاقتصادية من

(11) الفهيوبي، ليث عبدالله و الوادي، بلال محمود، مرجع سابق.

(12) إبراهيم، خالد ممدوح، (2008)، صياغة وأنواع عقود البوت. أعمال ندوات (عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص)، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر

(13) المرجع السابق.

- قبل الطرفين وبالتالي تخفيض نسبة إخفاق المشروع في المستقبل.
- 7.6 استخدام التكنولوجيا المتطورة من قبل القطاع الخاصة يؤدي إلى تخفيض التكاليف، فضلاً عن السرعة في إنشاء وتشبيد وتحسين الأداء.
- 7.7 الدولة لا تفقد ملكية مشاريعها بعكس الخصخصة، فملكية المشروع تنتقل للدولة بعد انتهاء مدة الامتياز الممنوح والمتعاقد عليه.
- 7.8 تأهيل العمالة الوطنية وإكسابها خبرة تنفيذ الدولة بعد تسلمها المشروع لإدارته بعد مدة الامتياز.
- 7.9 توفير فرص عمل جديدة، فعمليات الإنشاء تؤدي إلى توفير فرص عمل لشركات المقاولات الوطنية.
- 7.10 يسهم في تنمية الحس الوطني لدى المواطنين من خلال مشاركتهم في بناء الاقتصاد الوطني.

#### 8. المجالات التي يمكن توظيف عقود الشراكة والاستثمار بشكل عام:

- يمكن توظيف هذا النظام في مجالات متنوعة، وبشكل عام سواء كانت الجهة المالكة قطاع عام أم قطاع خاص، وأهم هذه المجالات هي<sup>(14)</sup>:
- 8.1 مشروعات البنية الأساسية المتعلقة بالمرافق العامة الأساسية والتي كانت تضطلع الدولة بالقيام بها أساساً، من أمثلة ذلك: المطارات ومشروعات الطرق والجسور ومحطات الكهرباء والصرف الصحي.
- 8.2 المجمعات السكنية، حيث يعهد إلى القطاع الخاص بإنشاء هذه المجمعات السكنية وإدارتها ثم إعادتها بعد انتهاء مدة العقد إلى الدولة.
- 8.3 استغلال واستصلاح الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة كإقامة مشروعات التنمية العمرانية أو استصلاح الأراضي الزراعية أو إقامة مشروعات ري وغيرها.
9. التجارب العالمية لعقود الشراكة والاستثمار:

تعد عقود الشراكة والاستثمار من النماذج التمويلية المعتمدة في عدد كبير من دول العالم، وقد أثبتت فاعليتها الاقتصادية وكفاءتها التشغيلية، لاسيما في تنفيذ المشروعات الكبرى كثيفة رأس المال. وقد أسهم هذا النظام في تخفيف العبء عن المالية العامة للدولة، وتحسين جودة الخدمات، وتعزيز مشاركة القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية. وفيما يلي عرض موجز لأبرز التجارب الدولية في تطبيق هذا النموذج

- 9.1 التجربة المصرية: تعتبر جمهورية مصر العربية من أوائل الدول التي اعتمدت نظام البناء والتشغيل ونقل الملكية (B.O.T)، حيث ارتبطت بدايات هذا النظام بمشروع إنشاء قناة السويس، الذي تولت تنفيذه وإدارته الشركة العالمية لقناة السويس البحرية، وهي شركة مساهمة دولية أنشئت خصيصاً لأعمال الحفر والتشغيل والإدارة. كما تم تطبيق هذا النظام في عدد من المشروعات الحيوية، من بينها إنشاء محطة توليد كهرباء سيدي كريب، ومحطة خليج السويس، ومحطة شرق بورسعيد، مما عكس قابلية هذا النموذج لتمويل وإدارة مشروعات البنية التحتية والطاقة<sup>(15)</sup>.

(14) بوعنان، ليندة، (2025)، الشراكة بين القطاعين العام والخاص كآلية لدفع عملية الاستثمار، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 10، العدد 20.

(15) ذكورري، محمد، (2009)، الشراكة مع القطاع الخاص بالتركيز على التجربة المصرية، وزارة المالية، مصر.

9.2 التجربة الماليزية: اعتمدت الحكومة الماليزية نموذج الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تنفيذ العديد من المشروعات الاستراتيجية، أهمها إنشاء طريق سريع بطول يقارب 772 كيلومتراً، وقد صاحب تنفيذ هذا المشروع تقديم حزمة من التسهيلات والضمانات الحكومية للجهة المنفذة، بما عزز جاذبية الاستثمار وضمن استدامة المشروع على المدى الطويل<sup>(16)</sup>.

9.3 التجربة الفرنسية: شرعت فرنسا منذ عام 2000م في تنفيذ أولى مشروعات البنية التحتية من خلال عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص، بهدف تنويع مصادر التمويل وترشيد استخدام الموارد العامة. وانطلقت هذه التجربة في قطاع المستشفيات الجامعية، قبل أن تمتد إلى مجالات ومن أبرز هذه المشروعات:

- إنشاء المعهد الوطني للرياضة والتربية البدنية بتكلفة بلغت نحو 250 مليون يورو ولمدة 30 سنة.
- تشييد ملعب مدينة ليل الرياضي بقيمة 430 مليون يورو.
- تطوير مستشفى إستينق (Estaing) بتكلفة 35 مليون يورو ولمدة 20 سنة.
- إنشاء مركب صحي في جنوب فرنسا بقيمة 340 مليون يورو.
- تطوير مستشفى أليس بتكلفة 120 مليون يورو.

ويلاحظ أن التجربة الفرنسية أولت اهتماماً خاصاً للقطاع الصحي ضمن عقود الشراكة، مما أسهم في ترسيخ نموذج ناجح ومستدام لهذا النوع من الشراكات<sup>(17)</sup>.

9.4 التجربة التركية: وسعت تركيا من استخدام نماذج الشراكة بين القطاعين العام والخاص، ولا سيما في مشروعات البنية التحتية وقطاع الطاقة، ونجحت في تنفيذ مشروعات كبرى ذات طابع دولي، مكنتها من تحقيق ثاني أعلى تصنيف عالمي في مشروعات مشاركة القطاع الخاص، وفق قاعدة بيانات البنية التحتية للبنك الدولي لعام 2015م. ومن أبرز مجالات هذه المشروعات<sup>(18)</sup>:

- قطاع الطاقة الكهربائية: أسهمت الشراكات مع القطاع الخاص في رفع القدرة الإنتاجية للكهرباء من نحو 38,843 ميغاوات عام 2005م إلى حوالي 73,147 ميغاوات عام 2015م، مع خطط لبلوغ قدرة إنتاجية تقدر بنحو 120,000 ميغاوات بحلول عام 2023م.

- قطاع الاتصالات: حققت تركيا تطوراً ملحوظاً في خدمات الاتصالات، حيث تجاوز عدد مشتركي الهاتف المحمول 73 مليون مشترك، بينما بلغ عدد مستخدمي الإنترنت أكثر من 49 مليون مشترك، ما انعكس في تحقيق مؤشر مرتفع لجودة البنية التحتية لتكنولوجيا الاتصالات.

- قطاع النقل: شهد قطاع النقل توسعاً كبيراً، إذ ارتفع عدد المسافرين جواً إلى أكثر من 182 مليون راكب، وازداد عدد المطارات إلى 55 مطاراً، كما تجاوز طول شبكة

(16) بن لاغة، محمد و بلمهدي، طارق، (2022)، الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص- التجربة الماليزية نموذجاً، مجلة اقتصاد المال والأعمال، الجزائر، المجلد 6، العدد 2.

(17) الهنداوي، عفيف، (2011)، الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص، المدرسة الوطنية للإدارة، معهد تنمية قدرات كبار الموظفين، الدورة الرابعة، الجزائر.

(18) وسيلة، سعود و عباس، فرحات، (2016)، الشراكة بين القطاعين العام والخاص في إنشاء مشاريع البنية التحتية في تركيا، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 3، العدد 2، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بشائر

الطرق 70 ألف كيلومتر، منها أكثر من 2,500 كيلومتر من الطرق السريعة. وبلغ طول شبكة السكك الحديدية نحو 12,500 كيلومتر، منها أكثر من 1,200 كيلومتر للقطارات فائقة السرعة، مما وضع تركيا في المرتبة السادسة أوروبياً والثامنة عالمياً من حيث طول هذه الشبكات. وقد نفذت مشروعات استراتيجية كبرى مثل مشروع مرمراي، وجسر البوسفور الثالث، وجسر خليج إزميت، وجسر جناق قلعة المعلق، ونفق أوراسيا، والمطار الثالث في إسطنبول، وغيرها، جميعها في إطار شراكات مع القطاع الخاص.

9.5 تجربة الإمارات العربية المتحدة: اعتمدت دولة الإمارات العربية المتحدة، خاصة إمارة دبي، إطاراً تشريعياً منظماً للشراكة بين القطاعين العام والخاص، من خلال صدور القانون رقم (22) لسنة 2015م، الذي استهدف تشجيع مشاركة القطاع الخاص في تنفيذ المشروعات التنموية وتعزيز الاستثمارات في مختلف القطاعات. وقد ركزت هذه الشراكات بشكل خاص على قطاع الطاقة، باستخدام التقنيات منخفضة الانبعاثات الكربونية، بهدف الوصول إلى ما لا يقل عن 27% من إجمالي مزيج الطاقة. ومن أبرز المشروعات المنفذة في هذا الإطار<sup>(19)</sup>:

- تنفيذ ثلاثة مشروعات للطاقة المتجددة على مستوى المرافق الخدمية باستخدام الطاقة الشمسية.
- تطوير مدينة مصدر في أبوظبي كمركز لمشروعات الطاقة الشمسية وطاقة الرياح.
- تنفيذ مشروعات لهيئة الطرق والمواصلات في دبي، من بينها تطوير ساحة الاتحاد.
- مشروع مسار 2020 لتمديد خط مترو دبي من جبل علي إلى موقع إكسبو.
- مشروعات متعلقة بإدارة النفايات.

9.6 تجربة تونس: أقرت الجمهورية التونسية مجموعة من التشريعات الهادفة إلى تنظيم الشراكة بين القطاعين العام والخاص، وأسفرت عن تنفيذ عدد من المشروعات المهمة، من أبرزها<sup>(20)</sup>:

- إبرام أربعة عقود شراكة في قطاع الطاقة، موزعة بين الكهرباء والغاز الطبيعي، بقيمة تجاوزت 840 مليون دولار أمريكي.
- توقيع عقدين في قطاع الاتصالات السلكية واللاسلكية، بقيمة فاقت 657 مليون دولار أمريكي.
- إبرام عقد شراكة لمشروع بنية تحتية خاص بالمطارات، بقيمة تجاوزت 291 مليون دولار أمريكي.

### 10. تقييم ملاءمة صيغ الشراكة للحالة الليبية:

على الرغم من ملاءمة صيغ الشراكة من الناحية النظرية، إلا أن تطبيقها في ليبيا يتطلب

- وضوح الإطار القانوني المنظم لعقود الشراكة.

(19) ساحلي، مبروك، (2018)، الشراكة بين القطاع العام والخاص كآلية لتحقيق التنمية، حواليات جامعة الجزائر، العدد 32، الجزء 4، الجزائر  
(20) فراح، رشيد و فرحي، كريمة، (2017)، الشراكة بين القطاعين العام والخاص أداة لتنفيذ وتنمية الاستثمارات العمومية (نماذج من التجارب الدولية والعربية) مجلة معارف، العدد 22، السنة 12، جامعة البويرة، الجزائر.

- وجود جهة مركزية مختصة بإدارة مشاريع PPP.
  - تعزيز الشفافية في منح الامتيازات.
  - مواعمة هذه الصيغ مع أدوات التمويل الإسلامي المعتمدة.
  - وتشير التجارب الدولية إلى أن غياب هذه المتطلبات يؤدي إلى ضعف كفاءة الشراكة أو فشلها
- المحور الثاني: أدوات التمويل الإسلامي ودورها في تمويل مشاريع البنية التحتية**

### 1. التمويل الإسلامي ومشاريع البنية التحتية:

يتميز التمويل الإسلامي بارتباطه بالأنشطة الحقيقية واعتماده على مبدأ المشاركة في المخاطر والعوائد، مما يجعله ملائماً لتمويل مشاريع البنية التحتية ذات الطبيعة الرأسمالية طويلة الأجل. كما يسهم في تعبئة المدخرات المحلية وتحويلها إلى استثمارات منتجة<sup>(21)</sup>

### 2. الصكوك الإسلامية كأداة رئيسية:

تعد الصكوك الإسلامية من أبرز أدوات التمويل الإسلامي المستخدمة عالمياً في تمويل مشاريع البنية التحتية، لكونها قائمة على أصول حقيقية، وقابلة للتداول، ومناسبة لتمويل المشاريع الكبرى<sup>(22)</sup>.

### 2.1 أنواع الصكوك الإسلامية المستخدمة:

هناك عدة أنواع للصكوك الإسلامية نذكر أهمها لمشاريع البنية التحتية:

#### أولاً- صكوك الإجارة:

تقوم صكوك الإجارة على مبدأ التصكيك، ويقصد به إصدار أوراق مالية قابلة للتداول، مبنية على مشروع استثماري، والغرض من صكوك الإجارة تحويل الأعيان والمنافع التي يتعلق بها عقد الإجارة إلى أوراق مالية (صكوك) يمكن أن تجري عليها عمليات التبادل في سوق ثانوية، وعلى ذلك عرفت بأنها «سندات ذات قيمة متساوية، تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع ذات دخل»، ومن أنواعها صكوك الأعيان المؤجرة، وصكوك الخدمات، وصكوك المنافع. ومن أهم مميزات صكوك الإجارة ما يلي<sup>(23)</sup>:

1. متوسطة وطويلة الأجل وقليلة المخاطر.
  2. قابلة للتداول في أسواق المال.
  3. تستخدم في تمويل المشروعات الكبرى.
  4. توفر ميزة تملك المشروع في نهاية العقد.
  5. يمكن استخدامها من قبل المصارف المركزية في عمليات السوق المفتوحة.
- فلكل دولة أصول تتمثل في منشأتها الحكومية وبعضاً من مرافقها ويمكن للدولة

(21) سعدة، خاطر، (2015)، التمويل الإسلامي ومدى فعاليته في معالجة الأزمة المالية العالمية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة وهران، الجزائر

(22) المخمري، مريم، (2014)، الإطار النظري للصكوك الإسلامية، دائرة المالية، حكومة دبي.

(23) مجمع الفقه الإسلامي الدولي، (2004)، قرار رقم: 137/3 (15/3) بشأن صكوك الإجارة.

أن تطرح هذه الأصول للبيع للمؤسسات والأفراد، وتقوم الدولة باستئجار تلك الأصول بأسلوب الإجارة المنتهية بالتمليك  
ثانياً- صكوك الاستصناع:

هي صكوك تشبه في حقيقتها صكوك السَلَم، إذ تمثل بيع سلعة مؤجلة التسليم بثمن معجل، والسلعة هي من قبيل الديون العينية، لأنها موصوفة تثبت في الذمة، إلا أنه يجوز تأجيل ثمنها، والمبيع في الحاليتين لا يزال في ذمة الصانع أو البائع بالسلم، لذلك تعتبر هذه الصكوك غير قابلة للبيع أو التداول في حالة إصدار الصك من قبل أحد الطرفين: البائع أو المشتري، تتميز صكوك الاستصناع بما يلي<sup>(24)</sup>:

1. توفر هذه الصيغة تمويلًا متوسط الأجل لتلبية الاحتياجات التمويلية لتصنيع سلع محددة.
2. يمكن استعمال هذه الصيغة لتمويل رأس المال العامل للمشروعات الاستثمارية ذات الجدوى، وهي بذلك تختلف عن صيغتي الإجارة أو البيع لأجل.
3. تسمح هذه الصيغة بتمويل مشروعات البنية التحتية مثل الطرق و المجاري وما شابهها.

4. تشجع هذه الصيغة و تساعد في الاستغلال الأمثل للمواهب والقدرات التكنولوجية. ويمكن أن تطبقها الدولة وتصدرها كما يسمى بصكوك الطاقة، وهي صكوك يمكن أن تصدرها الجهات المنتجة للطاقة (كالكهرباء مثلاً) حيث تقوم مجموعة من المؤسسات المالية بشراء كمية من الطاقة الكهربائية من الجهة المنتجة لها بثمن محدد لزمن محدد، وتكلفتها أو تكلف جهة أخرى ببيع تلك الكمية على جمهور المستهلكين، وتورد المبالغ المحصلة إلى حساب تلك المؤسسات وهي تشكل أصل القيمة مع هامش الربح ويمكن لتلك المؤسسات توزيع قيمة الكمية إلى صكوك ذات فئات مالية تباع على الجمهور

#### ثالثاً- صكوك المشاركة:

هي صكوك استثمارية تمثل ملكية رأس مال المشاركة، وتشكل الجهة المنوط بها الإدارة لجنة للمشاركين، ويُرجع إليهم في اتخاذ القرارات الاستثمارية، ومن تطبيقات صكوك المشاركة، أن تشترك فيها الدولة أو شركة مساهمة من طرف ومالكي الصكوك من طرف آخر لتمويل شراء عقارات مثلاً تديرها جهة متخصصة بهدف تحقيق عائد يتم توزيعه على المالكين بنسبة ما يملكه كل منهم، ومن أهم خصائصها ما يلي<sup>(25)</sup>:

1. ذات مخاطر استثمارية متدنية لأنها مسنودة بأصول اقتصادية تتميز بربحية عالية وإدارة كفؤة وتنوع في قطاعات اقتصادية مختلفة.
2. يمكن تسيلها في أي لحظة في السوق المالي.
3. يمكن استخدامها في تسوية المعاملات المالية كوسيلة دفع مضمونة السداد.

#### رابعاً- صكوك السلم:

هي صكوك تمثل بيع سلعة مؤجلة التسليم بثمن معجل، والسلعة المؤجلة التسليم

(24) الحنيطي، هناء، (2015)، دور الصكوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية، مجلة دراسات العلوم الإدارية، المجلد42، العدد2.  
(25) الشايحي، وليد و الحجي، عبد الله، (2005)، صكوك الاستثمار الشرعية، مؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية، كلية الشريعة والقانون، الإمارات العربية المتحدة

هي من قبيل الديون العينية، لأنها موصوفة تثبت في الذمة، ولا يزال في ذمة البائع، لذلك تعتبر هذه الصكوك غير قابلة للبيع أو للتداول في حالة إصدار الصك من قبل أحد الطرفين: البائع أو المشتري، فهي من قبيل الاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق، وتتميز صكوك السلم بما يلي<sup>(26)</sup>:

1. تشغيل أموال المستثمرين بربح جيد.
2. توفير التمويل اللازم للمنتجين و رجال الأعمال حسب الأحكام الشرعية.
3. ضمان الحصول على السلعة وقت احتياجاتها بسعر مناسب.

ويمكن الاستفادة من هذه الصكوك على مستوى الدولة وذلك ببيع جزء من ثرواتها الطبيعية لإصدار صكوك سلم على فترات وأزمنة متفاوتة، بثمن عاجل وتسليم أجل مع مراعاة شروط بيع السلم، وإذا أخذ بالرأي القائل بجواز بيع السلم قبل قبضه أمكننا طرح هذه الصكوك في السوق الثانوية

## 2.2 التجارب العالمية للصكوك الإسلامية:

تبرز التجارب التطبيقية لإصدارات الصكوك الإسلامية، سواء في الدول الإسلامية أو غير الإسلامية، قدرة هذه الأداة التمويلية على الإسهام بفاعلية في تمويل المشروعات التنموية الكبرى، خاصة في مجالات الطاقة والبتروول والغاز الطبيعي، إضافة إلى مشروعات التشييد والإعمار والبنية التحتية. وقد شهدت الصكوك الإسلامية انتشاراً عالمياً متزايداً، حيث كانت ولاية ساكسوني-أنهالت (Saxony-Anhalt) الألمانية أول جهة في دولة غير إسلامية تقوم بإصدار صكوك إسلامية عام 2004 بقيمة بلغت نحو 100 مليون يورو، الأمر الذي عكس قابلية هذه الأداة للتطبيق في بيئات اقتصادية وتشريعية متنوعة<sup>(27)</sup>، ما أثبتت التجارب العملية في عدد من الدول الإسلامية نجاح الصكوك الإسلامية كبديل شرعي وكفاء لأدوات التمويل التقليدية. وفيما يلي عرض موجز لأهم هذه التجارب، وفقاً للتسلسل الزمني للإصدارات

2.2.1 المملكة الأردنية الهاشمية: تعد المملكة الأردنية الهاشمية من أوائل الدول التي أسست الإطار الفكري والتطبيقي لسندات المقارضة، حيث برزت الفكرة عند إعداد مشروع قانون البنك الإسلامي الأردني، باعتبارها أداة تمويلية مشروعة بديلة عن سندات القروض الربوية. وقد تولت وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية في الأردن مهمة إصدار هذه السندات، في تجربة مبكرة جسدت التطبيق العملي لمبادئ التمويل الإسلامي<sup>(28)</sup>.

2.2.2 ماليزيا: قامت الحكومة الماليزية بإصدار صكوك حكومية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية عرفت بشهادات الاستثمار الحكومي (Government - GIC Investment Certificates) وذلك عام 1983م. كما شهدت ماليزيا إصدار صكوك من قبل شركات القطاع الخاص، من أبرزها صكوك أصدرتها شركة باوستاند القابضة لتمويل إنشاء محطة طاقة. وقد شكلت هذه الإصدارات نواة لتطور سوق الصكوك، حيث طرحت الفكرة بشكل أوسع عام 1990م، وتولت جهة رسمية تنظيم هذا النشاط من خلال سوق المال

(26) الحنيطي، هناء، مرجع سابق.

(27) Juan Sole, (2010) Introducing Islamic Bank into Conventional Banking Systems, IMF Working Paper, WP/07/175.

(28) العبادي، عبد السلام، (1987)، سندات المقارضة، مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، العدد 4، الجزء 4.

الإسلامية الماليزية، مما عزز من مكانة ماليزيا كمركز عالمي رائد في صناعة الصكوك الإسلامية<sup>(29)</sup>.

2.2.3 تركيا: شهدت تركيا عام 1984م إصدار صكوك مشاركة بقيمة 200 مليون دولار، خصصت لتمويل إنشاء جسر مضيق البوسفور (جسر محمد الفاتح). وقد لاقى هذا الإصدار إقبالا واسعا من المواطنين، وحقق عوائد مجزية لحملة الصكوك، كما أصبحت هذه الصكوك من الأدوات المالية المتداولة في بورصة إسطنبول، مما يعكس نجاح التجربة التركية في توظيف الصكوك لتمويل مشروعات البنية التحتية الكبرى<sup>(30)</sup>.

2.2.4 السودان: أصدر المصرف المركزي السوداني عام 1999م شهادات مشاركة المصرف المركزي (شمم)، وهي أدوات مالية إسلامية قابلة للتداول، هدفت أساسا إلى إدارة السيولة النقدية في الاقتصاد، لاسيما مع بداية تنفيذ الميزانية العامة للدولة. كما تم إصدار شهادات المشاركة الحكومية (شهامه)، التي تقوم على مبدأ المشاركة بين الحكومة والمستثمرين، حيث يتحمل حملة هذه الشهادات نصيبهم من الربح أو الخسارة، بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية<sup>(31)</sup>.

2.2.5 باكستان: اعتمدت المصارف في باكستان إصدار شهادات مشاركة لأجل محدد، تتميز بقابليتها للتحويل، وتهدف إلى تعبئة موارد تمويلية متوسطة وطويلة الأجل بالعملة المحلية، خاصة لتمويل القطاع الصناعي وغيره من القطاعات الإنتاجية، بما يدعم التنمية الاقتصادية وفق صيغ تمويل إسلامية<sup>(32)</sup>.

2.2.6 البحرين: قامت مؤسسة نقد البحرين بإصدار صكوك سلم حكومية، تمثلت في بيع الألبنيوم بعقود تسليم أجل مع قبض الثمن حالا، تحت مسمى صكوك السلم الإسلامية الحكومية. كما أصدرت صكوك إجارة عرفت بصكوك التأجير الإسلامية. وتعد مملكة البحرين من أبرز المراكز المالية الإسلامية على المستوى العالمي، إضافة إلى استضافتها للسوق المالية الإسلامية الدولية، الأمر الذي عزز دورها الريادي في تطوير أدوات الصكوك الإسلامية<sup>(33)</sup>.

2.2.7 البنك الإسلامي للتنمية: أصدر البنك الإسلامي للتنمية عام 2003م صكوكا خاصة به، ونجح من خلالها في توسيع قاعدة المستثمرين، حيث لم يقتصر الاكتتاب على المستثمرين المتوافقين مع الشريعة الإسلامية، بل جذب أيضاً مستثمرين من الأسواق التقليدية، إذ شكلت طلبات المستثمرين التقليديين نحو 70% من إجمالي الطلب، كما شاركت المصارف المركزية بنسبة 40% من طلبات الشراء. وقد أسهم ذلك في تعزيز مكانة الصكوك الإسلامية كأداة تمويل دولية ذات جاذبية عالية<sup>(34)</sup>.

(29) الماحي، عصام الزين، (2004)، تقييم عمليات المصارف الإسلامية في أسواق الأوراق المالية المحلية والأجنبية وأسواق المعادن الثمينة، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، الأردن.  
(30) حمود، سامي حسن، (1998)، مستقبل النجاح لإقامة سوق رأس المال الإسلامي، كتاب أسواق المال الخليجية، البحرين، بنك الخليج الدولي  
(31) الفرع السابق.  
(32) محي الدين، أحمد، (1995)، أسواق الأوراق المالية وأثرها الإنمائية في الاقتصاد الإسلامي، سلسلة صالح كامل للرسائل الجامعية في الاقتصاد الإسلامي  
(33) الماحي، عصام الزين، مرجع سابق.  
(34) فضل الله، بشير، (2006)، تجربة البنك الإسلامي للتنمية في دعم التنمية في الدول الإسلامية، والتحديات المستقبلية التي تواجه الصناعة المصرفية الإسلامية، جدة، مجمع الفقه الإسلامي

فحجم سوق الصكوك الإسلامية ينمو باستمرار، حيث تشير التقديرات إلى أن إجمالي الصكوك العالمية القائمة وصل إلى حوالي 900 مليار دولار في 2024، ومن المتوقع أن يتجاوز تريليون دولار في 2025، مع إصدارات عالمية بلغت حوالي 180 مليار دولار في 2024، و 126 مليار دولار في النصف الأول من 2025، وتتصدر ماليزيا والسعودية والإمارات وإندونيسيا أسواق الإصدار، وتظهر الصكوك المستدامة نمواً قوياً. وكانت أكبر الأسواق والمصدرين، هي<sup>(35)</sup>:

- الأسواق الرئيسية: ماليزيا، المملكة العربية السعودية، إندونيسيا، الإمارات العربية المتحدة، البحرين.
- أهم المصدرون: الحكومات مثل إصدارات السعودية والإمارات ومصر السيادية، والقطاع الخاص، والمؤسسات المالية مثل البنك الإسلامي للتنمية.
- وكان عامل النمو هذا بسبب:
- الطلب المتزايد: على حلول تمويلية متوافقة مع الشريعة تتماشى مع أهداف الاستدامة.
- الابتكار: ظهور أنواع جديدة مثل الصكوك الهجينة والصكوك الخضراء.
- جاذبية الصناديق الاستثمارية: جذب المزيد من المؤسسات الاستثمارية التقليدية.

### 3. صيغ التمويل الإسلامي الأخرى:

إلى جانب الصكوك، يمكن توظيف عدة صيغ تمويلية تقدمها المصارف الإسلامية لعملائها مباشرة، ويشترط في توظيف هذه الصيغ وجود إطار رقابي شرعي واضح يضمن الالتزام بأحكام الشريعة، وأهمها فيما يتعلق بتمويل مشاريع البنية التحتية مايلي<sup>(36)</sup>:

#### 3.1 الاستصناع:

وهو عقد يقدم فيه المصرف لعميله المال على دفعات أو دفعة واحدة حسب الاتفاق نظير استصناع أو إنشاء شيء متفق عليه، ولا يقتصر مفهوم الاستصناع في المصارف الإسلامية على التصنيع فقط، وإنما يتدرج تحته عدة مجالات أخرى كالإنشاءات والتجهيز والإعداد والتأسيس وكل ما يحتاجه عملاء المصارف من أعمال ومجلات لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية

#### 3.2 المشاركة:

هي تتم بين المصرف وعملائه في تنفيذ عدة أنواع من المشاريع المختلفة، ويقدم كل شريك حصته في رأس المال، سواء كانت مشاركة دائمة حتى انتهاء المشروع أو أنها متناقصة حسب طبيعة المشروع، ويتم الاتفاق على تقاسم الأرباح، وتحسب الخسارة على نسب المساهمة في رأس المال. وهي ملائمة لتمويل المشاريع المشتركة طويلة الأجل

(35) البنك الدولي، (2025)، حالة سوق الصكوك وأفاق النمو، مدونة البنك الدولي.

<https://blogs.worldbank.org/ar/voices/state-of-the-sukuk-market-and-prospects-for-growth>.

(36) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، (2017)، المعايير الشرعية.

<https://aaoifi.com.24188-2/>

## 3.3 المضاربة:

هي صيغة من صيغ المشاركات، أن يقدم المال بالكامل من المصرف لعملية نظير القيام بأعمال متفق عليها، ويتم تقاسم الأرباح حسب الاتفاق، واحتساب الخسارة على المصرف (رب المال)، وعميل المصرف (المضارب) يخسر جهده مالم يتعدى أو يقصر وهي ملائمة في المراحل التشغيلية للمشاريع

4. مميزات وإيجابيات الأدوات التمويلية الإسلامي:

تتمثل في جذب الأموال المدخرة المعطلة عن العمل من أيدي الناس وتجميعها، وتوجيهها إلى العمليات الاستثمارية التي تخدم أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية للأمة الإسلامية من أحد أهداف التمويل الإسلامي، وقد أدى اتباع هذا البديل في السودان إلى تخفيض العجز في الموازنة العامة للدولة، وتحويل هذا العجز إلى فائض، كما أدى إلى امتصاص السيولة الزائدة لدى الجهات الممولة، فهناك إيجابيات حظيت بها أدوات التمويل الإسلامي، والتي تؤدي إلى تفاذي ومعالجة الأزمات المالية، منها<sup>(37)</sup>:

- 4.1 الصكوك تمثل ملكية حصص شائعة في الموجودات، بعكس السندات الربوية التي يملك حاملها حقوق الورقة المالية فقط دون استحقاق ثابت في أصل الموجودات.
  - 4.2 قابلية الصك الإسلامي للتداول، ويمكن تداولها بكل الوسائل المشروعة.
  - 4.3 تصدر الصكوك الخاصة بمشروع معين بفئات متساوية؛ وتمثل حصص متساوية في ملكية المشروع.
  - 4.4 ضبط الإصدار والتداول بضوابط شرعية وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
  - 4.5 تعمل الأدوات المالية الإسلامية على زيادة التدفقات في الاستثمارات الإسلامية، الأمر الذي يؤدي إلى انفتاح سوق المال الإسلامية عالمياً.
  - 4.6 الاعتماد على مبدأ المشاركة المتنوعة وتوزيع المخاطر.
  - 4.7 تعمل على ضبط عملية التوريق لأصول عينية وليس للديون.
  - 4.8 إنها تقدم أسلوباً جيداً لإدارة السيولة تستطيع به المصارف الإسلامية أن تدير به سيولتها.
5. قابلية التطبيق في ليبيا:

تمتلك ليبيا مقومات مهمة لتطبيق التمويل الإسلامي في مشاريع البنية التحتية، منها

- توفر سيولة محلية مرتفعة.
  - وجود تشريعات أولية للتمويل الإسلامي.
  - حاجة فعلية لإعادة إعمار البنية التحتية.
- إلا أن تفعيل هذه الأدوات يظل مرهوناً بتطوير السوق المالية الإسلامية وبناء القدرات المؤسسية

(37) الحنيطي، هناك، مرجع سابق.

## المحور الثالث: مقومات ومعوقات توظيف التمويل الإسلامي وصيغ الشراكة في ليبيا

### 1. المقومات:

#### 1.1 توافر الطلب على مشاريع البنية التحتية:

حجم مشاريع إعادة إعمار ليبيا ضخم ويقدر بمئات المليارات من الدولارات، تصل إلى 570 مليار دولار، مع وجود اتفاقيات أولية مع مصر بقيمة تقدر 19-33 مليار دولار لمشاريع في البنية التحتية والكهرباء<sup>(38)</sup>.

#### 2.1 اتساع عرض النقود:

وفقاً لما تم دراسته سابقاً وخاصة زيادة الإنفاق الحكومي الذي أدى إلى زيادة عرض النقود كما هو مبين في الجدول (2) والذي تجاوزت قيمته 158 مليار دينار، وخاصة النقود التي لدى الجمهور والودائع تحت الطلب التي تجاوزت قيمتها 155 مليار دينار مما يزيد من فرصة ومقومات نجاح حشد الأموال من خلال التمويل الإسلامي وفقاً لصيغ عقود الشراكة والاستثمار، ولذلك نقترح فتح المجال للاستثمار بأدوات التمويل الإسلامي وعقود الشراكة والاستثمار حسب رؤية واضحة محددة الأهداف، ونقترح عدة أنواع وهي

#### أولاً- مشاريع حكومية بصيغ عقود الشراكة والاستثمار:

عقود الشراكة في ليبيا تنظم بموجب لائحة تنظيم عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص رقم 507 لسنة 2025، التي تهدف لتعزيز الاستثمار بتحديد شروط واضحة للعقود الإدارية بين الحكومة والقطاع الخاص لتمويل وإدارة المشاريع العامة، مع التركيز على البنية التحتية، وتتطلب هذه العقود التزاماً مالياً من الدولة ورصد مخصصات، مع وجود تحديات في التطبيق تتعلق بالحاجة لتفعيل مؤسسي وتوسيع نطاقها لتشمل الشركات الخاصة بالكامل<sup>(39)</sup>.

ولضمان الجودة والتشغيل بكفاءة يمكن أن تتم عن طريق شركات محلية وأجنبية متخصصة، كمشروعات الكهرباء، والماء، والنقل الداخلي والبحري، والمواصلات، والجسور والطرق السريعة، على أن تكون فترة الامتياز على فترات متفاوتة حسب نوع المشروع، وتتحصل الدولة منها على عائد ثابت

#### ثانياً- الصكوك الإسلامية:

- **صكوك الإجارة:** يمكن لوزارة المالية أو مصرف ليبيا المركزي أن ينشئ قسماً متخصصاً للإجارة يكون من مهامه إصدار صكوك الأعيان المؤجرة للجمهور، والقيام بشراء العقار أو الآلة نيابة عن أصحاب الصكوك ثم تأجيرها للحكومة، ويقوم بذلك بنفس الدور الذي يقوم به الوسيط المالي مع فارق كونه وكيلاً عن أصحاب الصكوك، فيكون شراء العين المؤجرة بعد بيع الصكوك.

- **صكوك المضاربة:** يمكن أن تمثل مشاركة في رأس المال للمشروعات التي من طبيعتها أنها ذات ربح أو عائد، فعندما تقوم الحكومة بهذا النوع من المشروعات يمكن لها أن تمويلها على أساس المضاربة بحيث لا يشارك أصحاب الأموال في اتخاذ القرار الإداري والاستثماري للمشروع، وتبقى الإدارة بيد السلطة الحكومية، وواضح

(38) صندوق إعادة الإعمار، (2025)، [blog.ly.ldrf/](https://blog.ly.ldrf/)

(39) مجلس الوزراء، (2025)، قرار رقم 507 لسنة 2025 م بشأن إصدار لائحة تنظيم عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

أن من شروط إصدار صكوك المضاربة يمكن أن يكون المشروع محددًا أي مضاربة مقيدة، ومما يمكن أن يكون له - بطبيعته - ذمة مالية مستقلة، مثال ذلك مشاريع توليد الطاقة الكهربائية، ويكون عائد الصك جزءاً من ربح المشروع، بنسبة القيمة الاسمية للصك إلى مجموع رأس مال المشروع، ويمكن للحكومة أن تحافظ على سعر مخفض للكهرباء على الرغم من تمويل إنتاجه وتوزيعه من صكوك المضاربة، وذلك عن طريق دفع إعانة إنتاجية لدعم السعر إلى مشروع الكهرباء.

- **صكوك المشاركة في الإنتاج:** هي صكوك مشاركة ملكية مشروع تتم فيه مقاسمة الإنتاج، بدلاً من العائد الصافي، لتمويل مشاريع ذات عوائد لإنشاء الجسور والطرق السريعة، أو أي أصل منتج قائم أو ترغب الحكومة في إنشائه، وتتم بالشكل التالي:
  1. تقوم وزارة المالية أو مصرف ليبيا المركزي نيابة عن الحكومة بإصدار صكوك مشاركة إنتاجية لإنشاء جسر أو طريق محدد، ودعوة الناس لشرائها، ويتضمن عقد الاكتتاب في الصك توكيل الوزارة بإنشاء الجسر أو الطريق؛
  2. تحدد في الصك حصة المالك من الإيراد الإجمالي لهذه العين المنتجة؛
  3. تقوم الإدارة الحكومية بتشغيل الجسر أو الطريق، وتحمل جميع نفقات التشغيل والصيانة؛
  4. يتم مقاسمة إجمالي العائد مع حاملي الصكوك بعد خصم جميع المصاريف.

وينبغي أن يلاحظ أن صكوك المشاركة هذه يشترط تملك أصحاب حملة الصكوك للأصول الثابتة (كلها أو جزء منها بنسبة قيمة صكوكهم إلى رأس مال المشروع) للمشروع نفسه الذي يتم اقتسام إنتاجه (أي صافي إيراده) بين أصحاب حملة الصكوك والحكومة، ويمكن استعمال هذه الصكوك في عمليات السوق المفتوحة من قبل مصرف ليبيا المركزي، كغيرها من الأوراق المالية التي تستند إلى ملكية الأعيان والمنافع

- **صكوك النفط:** هي صكوك تقوم على بيع السلم المعروف فهي في الواقع صكوك سلم، تمثل كمية محددة من النفط الخام تبيعه الدولة لحامل الصك، ويستحق تسليمه في أجل محدد، وتدفع قيمة الصك عند بيعه، وتستطيع الدولة استعمال حصيلة صكوك النفط، لتغطية عجز الموازنة بشكل عام دون ارتباط هذه الحصيلة بمشروع معين، وعند استحقاق الأجل تقوم الدولة نفسها ببيع النفط الخام- نيابة عن ملك الصك بموجب وكالة ينص عليها الصك نفسه- إلى الغير وإعطاء ثمن البيع لمالك الصك ويكون ربح الصك هو الفرق بين سعر شراء النفط (الذي تحدده الحكومة بحيث يغري المشتري) وسعر بيعه عند استحقاق أجله (الذي يحدده السوق في حينه).

- **صكوك الاستصناع:** التمويل بصكوك الاستصناع يصلح بصورة رئيسية للحصول على التمويل المتوسط الأجل من المصارف، ويكون التمويل بالاستصناع بصورة رئيسية للإنشاءات وتوريد السلع والمعدات ووسائل النقل، ويكون ربح المصارف أو حملة الصكوك هو الفرق بين تكلفة الإنشاءات وتوريد السلع والمعدات ووسائل النقل، وثمان بيعها للحكومة بعقود الاستصناع.

3.1 **اهتمام رسمي بتفعيل الصكوك،** من خلال قانون الصكوك الذي تم إصداره ولأحدثه التنفيذية.

- 1.4 توافق التمويل الإسلامي مع الثقافة الاقتصادية المحلية، تشير معظم الدراسات لقبول ورغبة المجتمع المحلي الليبي لأدوات التمويل الإسلامي ويسعى إليها بشكل منضبط مع المتطلبات الشرعية.
2. المعوقات:
- 1.2 استقرار البيئة القانونية:

اعتبر قانون المصارف رقم 46 لسنة 2012م مصرف ليبيا المركزي كغيره من المصارف المركزية، هو وكيل الحكومة ومستشارها المالي، وهو من يقوم بإصدار السندات وأذونات الخزانة، والتي تأثرت بصدور عدة قوانين في فترة وجيزة مما أدى إلى عدم الاستقرار البيئة القانونية خاصة أن تمويل هذه المشاريع تتصف بالمتوسطة إلى طويلة المدة، والتي ستتأثر بشكل مباشر من عدم وضوح الرؤية لدى متخذي القرار، وهذه القوانين هي

- القانون رقم 1/2013م بشأن منع التعاملات الربوية<sup>(40)</sup>، صدر عن المؤتمر الوطني بشقين: الأول إيقاف التعامل بالفوائد بين الجهات الاعتبارية والفردية من نشر القانون بالجريدة الرسمية وه في شهر 3/2013م، والثاني إيقاف التعامل بالفوائد بين الجهات الاعتبارية والاعتبارية اعتباراً من بداية عام 2015م، غير أن مجلس النواب إصدار القانون رقم 7/2015م بشأن تأجيل هذا الشق 5 سنوات حتى 2020م<sup>(41)</sup> ثم قام بتأجيله مرة أخرى ثم أصدر القانون رقم 35/2023م الذي سماح لأي مؤسسة بالتعامل بالفوائد ماعدا المصارف الإسلامية<sup>(42)</sup>.
  - القانون رقم 4/2016م بشأن الصكوك صادر عن المؤتمر الوطني العام<sup>(43)</sup>، وأصدر المجلس الرأسي لآئحته التنفيذية بالقرار رقم 570/2017م<sup>(44)</sup>، والذي أورد في مواده جميع أنواع الصكوك المقترحة كبديل شرعي لسندات الخزانة، إلا أنه لم يتم إصدارها أو طرحها للتعامل، وذلك بسبب العوائق القانونية والانقسام السياسي، وقيام مجلس النواب بإصدار القانون رقم 1 لسنة 2020م المتعلق بإلغاء كافة القوانين والقرارات الصادرة عن المؤتمر الوطني العام بعد انتهاء ولايته<sup>(45)</sup>.
- 2.2 محدودية الخبرات الفنية:

تحدي محدودية الخبرات الفنية في عقود الشراكة بليبيا يظهر في نقص الكفاءات المحلية لإدارة الشراكات، وغياب الأطر التنظيمية الواضحة والمؤسسات المستقلة للإشراف عليها، مما يعيق الاستثمار ويؤدي إلى تعثر المشاريع، خاصة مع الحاجة إلى تفعيل اللوائح (مثل القرار 507 لسنة 2025) وتوفير الخبرة في المجالات الفنية والمالية لبناء الثقة وتوزيع المخاطر بوضوح، مع ضرورة توسيع التشريعات لتشمل الشراكات الخاصة وتفعيل آليات التحكيم، وتكمن هذه التحديات في

- نقص الكفاءات المحلية: المؤسسات الليبية قد تفتقر للخبرة اللازمة لإدارة شراكات معقدة مع الشركات الكبرى.

(40) المؤتمر الوطني العام، القانون رقم 1 لسنة 2013م، بشأن منع التعاملات الربوية، الجريدة الرسمية، 2013، العدد5، السنة الثانية.  
(41) مجلس النواب، القانون رقم 7 لسنة 2015م، بتعديل القانون رقم 1 لسنة 2013م في شأن منع التعاملات الربوية.  
(42) مجلس النواب، القانون رقم 35 لسنة 2023م، بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم 1 لسنة 2013م بشأن منع التعاملات الربوية.  
(43) المؤتمر الوطني العام، القانون رقم 4 لسنة 2016م، بشأن الصكوك، الجريدة الرسمية، 2016، العدد2، السنة الخامسة.  
(44) المجلس الرئاسي، قرار رقم 570 لسنة 2017م، إصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم 04 لسنة 2016م بشأن الصكوك.  
(45) مجلس النواب، القانون رقم 1 لسنة 2020م، إلغاء كافة القوانين والقرارات الصادرة عن المؤتمر الوطني العام بعد انتهاء ولايته، الجريدة الرسمية، 2020، العدد1، السنة التاسعة

- غياب الخبرة في التمويل والمخاطر: هناك تحديات في تقييم وتوزيع المخاطر المالية والقانونية بين الشركاء.
  - تحديات التطبيق المؤسسي: إصدار اللوائح لا يكفي؛ يجب تفعيل آليات مؤسسية مستقلة تشرف على العقود وتضمن الشفافية والفعالية.
  - محدودية التشريع الحالي: التركيز الأساسي للتشريعات الحالية يميل نحو الشركات العامة، مما يترك الشركات الخاصة بحاجة لتنظيم أوسع.
- 3.2 غياب سوق ثانوية نشطة للصكوك:

غياب سوق ثانوية نشطة للصكوك في ليبيا يعود لعدة تحديات هيكلية وقانونية وتشغيلية، أبرزها ضعف البنية التحتية لسوق المال، وغياب إطار تشريعي وتنظيمي متكامل وواضح، ونقص الكفاءات والخبرات المتخصصة في صكوك التمويل، وصعوبة ربط الصكوك بأصول حقيقية قابلة للتداول في سوق منظم. أسباب غياب السوق الثانوية النشطة

1. الإطار التشريعي: المتطلبات التشريعية والتنظيمية لتداول الصكوك وتفعيل سوق ثانوية خاص بها ما زالت تحتاج إلى تطوير لضمان وضوح الإجراءات وحماية المستثمرين.
2. ضعف سوق المال الليبي: البنية التحتية لسوق المال الليبي لا تزال غير قادرة على استيعاب تداول الصكوك بكفاءة، خاصة الصكوك الحكومية وغير الحكومية.
3. نقص الخبرات: هناك نقص في الكفاءات والخبرات المتخصصة في مجالات إصدار، تداول، وإدارة الصكوك، مما يعيق تطور السوق.
4. مشكلة الأصول: ربط الصكوك بأصول حقيقية قابلة للتداول بوضوح وتحقيق استقلال مالي للمشروع المرتبط بالصك يعتبر تحدياً يحد من قابلية التداول.
5. الاعتماد على الصكوك الورقية: التحول البطيء نحو الصكوك الإلكترونية والاعتماد على الأنظمة اليدوية (مثل الصكوك العادية الملغاة) أدى إلى تعقيد عمليات المقاصة والتسوية، مما قلل السيولة.
6. تحديات التمويل الإسلامي: صعوبة توفير المشاريع الصديقة للبيئة (الصكوك الخضراء) أو غيرها من المشاريع التي تتماشى مع الشريعة وتكون جذابة للمستثمرين.

- النتائج المترتبة على ذلك:

1. صعوبة التسييل: يواجه حامل الصك صعوبة في بيع صكه قبل تاريخ الاستحقاق (صعوبة السيولة).
2. مخاطر أعلى للمستثمر: يترتب على غياب السوق الثانوية مخاطر سيولة وتذبذب في الأسعار.
3. تحديات للمصدرين: يقلل من جاذبية إصدار الصكوك لتمويل المشاريع الكبرى.

## 3. الحلول المقترحة لتعزيز الخبرات وتجاوز التحديات:

## 1.1 تفعيل التشريعات:

- تطوير التشريعات وتنظيم السوق بشكل فعال.
- إصدار لوائح تنفيذية للقرارات القائمة وتوسيع نطاقها ليشمل الشركات الخاصة.
- 1.2 إنشاء هيئات مستقلة: تشكيل هيئات محايدة للإشراف على عقود الشراكة ضماناً للنزاهة والشفافية.
- 1.3 توفير أصول حقيقية وجذابة لتكون أساساً للصكوك.
- 1.4 بناء القدرات: الاستثمار في تدريب الكوادر المحلية لتأهيلها في القطاع المصرفي وسوق المال، وفي إدارة عقود الشراكة المعقدة.
- 1.5 تعزيز الثقة القانونية: وضع أطر قانونية واضحة لتوزيع المخاطر والالتزامات يعيد الثقة للمستثمرين ويشجع على الدخول في شركات.
- 1.6 التحكيم التجاري: تفعيل آليات التحكيم التجاري لتسوية النزاعات.

## الخاتمة:

## النتائج والتوصيات والرؤية التحليلية:

## أولاً- النتائج:

1. تمتلك أدوات التمويل الإسلامي قدرة حقيقية على تمويل مشاريع البنية التحتية في ليبيا، مع مراعاة تحديث وتطوير النصوص القانونية التي تضمن حقوق جميع الأطراف.
2. تمثل صيغ الشراكة بين القطاعين العام والخاص إطاراً مناسباً لتخفيف العبء عن الموازنة العامة، مع مراعاة تحديث وتطوير النصوص القانونية التي تضمن حقوق جميع الأطراف.
3. يحد ضعف الإطار التشريعي والمؤسسي من فاعلية هذه الآليات.

## ثانياً- التوصيات:

1. العمل على وضع رؤية واضحة للمشاريع التي يسمح بها للشراكة مع مستثمرين محليين و/أو خارجيين.
2. تهيئة البيئة القانونية التي تضمن حقوق جميع الأطراف، وتفعيل سوق الأوراق المالية من خلال غرف تداول تراعي أحكام الشريعة الإسلامية.
3. بناء قدرات فنية متخصصة في تمويل البنية التحتية.
4. تعزيز التنسيق بين الجهات الحكومية والمصارف الإسلامية.
5. دراسة مخاطر أدوات التمويل الإسلامي والعقود الشراكة والاستثمار لمشاريع البنية التحتية في ليبيا.

## ثالثاً- الرؤية التحليلية:

من ضمن أهداف الدراسة تقديم رؤية تحليلية لدعم صناع القرار في تمويل مشاريع البنية التحتية في ليبيا. وفي ضوء نتائج الدراسة، يمكن بلورة رؤية تحليلية موجهة لصناع القرار في ليبيا، تقوم على اعتبار التمويل الإسلامي وصيغ الشراكة بين القطاعين العام والخاص خياراً استراتيجياً، وليس حلاً مؤقتاً، لتمويل مشاريع البنية

التحتية، وتمثل هذه الرؤية في ضرورة الانتقال من الاعتماد على التمويل الحكومي المباشر إلى نموذج تمويلي يقوم على تعبئة المدخرات المحلية، وتوزيع المخاطر، وتحقيق الكفاءة الاقتصادية

وتشير الدراسة إلى أن تبني أدوات التمويل الإسلامي، ولا سيما الصكوك الإسلامية وصيغ المشاركة والاستصناع، في إطار عقود الشراكة (PPP)، يمكن أن يساهم في تخفيف الضغط على الموازنة العامة، وتحسين جودة تنفيذ المشاريع، وتعزيز الاستدامة المالية، شريطة توافر إطار تشريعي ومؤسسي واضح يحدد أدوار الأطراف المختلفة ويضمن الشفافية وحوكمة المشاريع

كما تؤكد هذه الرؤية على أهمية قيام صناع القرار بتحديد أولويات استثمارية واضحة في قطاع البنية التحتية، وربطها بمشاريع قابلة للتنفيذ وجاذبة للقطاع الخاص، مع تفعيل دور السوق المالية الإسلامية كمصدر رئيس لتعبئة التمويل طويل الأجل، بما ينسجم مع أهداف التنمية المستدامة ويحد من المخاطر التمويلية مستقبلاً

**قائمة المراجع والمصادر:**

**أولاً- المراجع العربية:**

1. إبراهيم، خالد ممدوح، (2008)، صياغة وأنواع عقود البوت. أعمال ندوات (عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص)، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر.
2. إسماعيل، قشام و محمد، شقراني، (2019)، الشراكة بين القطاع العام والخاص كآلية لتحقيق التنمية- تجارب دولية رائدة، مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات، المجلد 4، العدد 6.
3. بلفوضيل، حسين، (2022)، دور عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تحقيق التنمية المستدامة، مجلة الاستثمار والتنمية، جامعة وهران، الجزائر، المجلد 1، العدد 2.
4. بن لاغة، محمد و بلمهدي، طارق، (2022)، الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص- التجربة الماليزية نموذجاً، مجلة اقتصاد المال والأعمال، الجزائر، المجلد 6، العدد 2.
5. بوعنان، ليندة، (2025)، الشراكة بين القطاعين العام والخاص كآلية لدفع عملية الاستثمار، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 10، العدد 20.
6. الحنيطي، هناء، (2015)، دور الصكوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية، مجلة دراسات للعلوم الإدارية، المجلد 42، العدد 2.
7. حمود، سامي حسن، (1998)، مستقبل النجاح لإقامة سوق رأس المال الإسلامي، كتاب أسواق المال الخليجية، البحرين، بنك الخليج الدولي.
8. دكروري، محمد، (2009)، الشراكة مع القطاع الخاص بالتركيز على التجربة المصرية، وزارة المالية، مصر.
9. ساحلي، مبروك، (2018)، الشراكة بين القطاع العام والخاص كآلية لتحقيق التنمية، حوليات جامعة الجزائر، العدد 32، الجزء 4، الجزائر.
10. سعدي، خاطر، (2015)، التمويل الإسلامي ومدى فعاليته في معالجة الأزمة المالية العالمية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة وهران، الجزائر.
11. الشايحي، وليد و الحجي، عبد الله، (2005)، صكوك الاستثمار الشرعية، مؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية، كلية الشريعة والقانون، الإمارات العربية المتحدة.
12. العبادي، عبد السلام، (1987)، سندات المقارضة، مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، العدد 4، الجزء 4.
13. فراح، رشيد و فرحي، كريمة، (2017)، الشراكة بين القطاعين العام والخاص أداة لتنفيذ وتنمية الاستثمارات العمومية (نماذج من التجارب الدولية والعربية) مجلة معارف،

- العدد 22، السنة 12، جامعة البويرة، الجزائر.
14. فضل الله، بشير، (2006)، تجربة البنك الإسلامي للتنمية في دعم التنمية في الدول الإسلامية، والتحديات المستقبلية التي تواجه الصناعة المصرفية الإسلامية، جدة، مجمع الفقه الإسلامي.
15. الفيهيوي، ليث عبدالله و الوادي، بلال محمود، (2012)، الشراكة بين مشاريع القطاعين العام والخاص- الأطار النظري والتطبيقي، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن.
16. الماحي، عصام الزين، (2004)، تقييم عمليات المصارف الإسلامية في أسواق الأوراق المالية المحلية والأجنبية وأسواق المعادن الثمينة، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، الأردن.
17. محي الدين، أحمد، (1995)، أسواق الأوراق المالية وأثرها الإنمائية في الاقتصاد الإسلامي، سلسلة صالح كامل للرسائل الجامعية في الاقتصاد الإسلامي.
18. المخمري، مريم، (2014)، الإطار النظري للصكوك الإسلامية، دائرة المالية، حكومة دبي.
19. الهنداوي، عفيف، (2011)، الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص، المدرسة الوطنية للإدارة، معهد تنمية قدرات كبار الموظفين، الدورة الرابعة، الجزائر.
20. وسيلة، سعود و عباس، فرحات، (2016)، الشراكة بين القطاعين العام والخاص في إنشاء مشاريع البنية التحتية في تركيا، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 3، العدد 2، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بشار.
21. يوسف، رفعت فتحي، (2020)، التمويل الإسلامي ومساهمته في تمويل مشروعات البنية التحتية دراسة حالة: المملكة العربية السعودية، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية، السعودية، العدد 3.

### ثانياً- المراجع والمصادر الأجنبية:

1. Africa development bank group (2024), Libya economic outlook. [www.afdb.org/en/countries/northafrica/Libya/Libya-economic](http://www.afdb.org/en/countries/northafrica/Libya/Libya-economic)
2. mckinsey, (2025), The infrastructure moment, Report: September 9, 2025 <https://www.mckinsey.com/industries/infrastructure/our-insights/the-infrastructure-moment>.
3. Juan Sole, (2010) Introducing Islamic Bank into Conventional Banking Systems, IMF Working Paper, WP/07/175.

### ثالثاً- المصادر الرسمية والتقارير:

1. البنك الدولي، (2025)، حالة سوق الصكوك وآفاق النمو، مدونة البنك الدولي. <https://blogs.worldbank.org/ar/voices/state-of-the-sukuk-market-and-prospects-for-growth>.
2. صندوق إعادة الإعمار، (2025) <https://ldrf.ly/blog>
3. لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري (2020)، أحكام الأونسيرتال التشريعية النموذجية بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص، الأمم المتحدة، فيينا
4. مجلس النواب:  
القانون رقم 7 لسنة 2015م، تعديل القانون رقم 1 لسنة 2013 م في شأن منع المعاملات الربوية  
القانون رقم 1 لسنة 2020م، إلغاء كافة القوانين والقرارات الصادرة عن المؤتمر الوطني العام بعد انتهاء ولايته، الجريدة الرسمية، 2020، العدد 1، السنة التاسعة  
القانون رقم 35 لسنة 2023م، بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم 1 لسنة 2013م بشأن منع المعاملات الربوية

5. المجلس الرئاسي، قرار رقم 570 لسنة 2017م، إصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم 04 لسنة 2016م بشأن الصكوك
6. مجلس الوزراء، (2025)، قرار رقم 507 لسنة 2025 م بشأن إصدار لائحة تنظيم عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص
7. مجمع الفقه الإسلامي الدولي،(2004)، قرار رقم:137(15/3) بشأن صكوك الإجارة.  
<https://www.aifi-iifa.org/ar/2148.html>
8. مصرف ليبيا المركزي، (2024)، النشرة الاقتصادية. طرابلس.
9. المؤتمر الوطني العام:  
- القانون رقم 1 لسنة 2013م، بشأن منع التعاملات الربوية، الجريدة الرسمية، 2013، العدد5، السنة الثانية
- القانون رقم 4 لسنة 2016م، بشأن الصكوك، الجريدة الرسمية، 2016، العدد2، السنة الخامسة
10. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، (2017)، المعايير الشرعية.  
<https://www.aaoifi.com/2-24188/>